

الاستلزام الحواري لأسلوب الأمر في القرآن الكريم

- نماذج مختارة -

الساكر مسعودة*.

جامعة الشهيد حمّ لخضر ، saker-messaouda@univ-eloued.dz

الإرسال: 2024/01/02 القبول: 2024/05/08 النشر: 2024/10/25.

الملخص: التداولية علم جديد، يسعى إلى دراسة اللغة أثناء الاستعمال، وكشف الدلالات إبان التماور، تقوم على عدة قضايا أهمها الاستلزام الحواري، الذي يختص بالأفعال الكلامية، التي تتضمن دلالات تحتية خفية يستلزمها السياق المقالي، الذي أنجزت فيه، ومن بين هذه الأفعال (فعل الأمر) الذي يخرج في خطابات كثيرة، منها آيات القرآن الكريم، عن معناه الحقيقي إلى معانٍ بلاغية مُستلزمة مقصودة بقرينة السياق الواردة فيه. وقد جاءت هذه الورقة البحثية، لكشف القوة الإنجازية المُستلزمة من فعل الأمر في القرآن الكريم، فما المقصود بالاستلزام الحواري؟ وفيه يتمثل الفرق بين القوة الإنجازية الحرفية، والأخرى المُستلزمة؟ وما هو الدور الذي أدته في آيات القرآن الكريم؟

الكلمات المفتاح: التداولية؛ الاستلزام الحواري؛ فعل الأمر؛ السياق المقالي.

The dialogic necessity of the command style in the Holy Qur'an

* المؤلف المرسل

-Selected models-

Abstract: Pragmatics is a new science that seeks to study language during use and reveal connotations during dialogue. It is based on several issues, the most important of which is dialogical imperative, which is concerned with speech acts that contain hidden underlying connotations that are required by the essay context in which they were performed. Among these acts (verb The matter) which in many speeches, including verses of the Holy Qur'an, deviates from its true meaning into necessary rhetorical meanings intended by the context in which it is contained. This research paper came: To reveal the fulfillment power required by the act of command in the Holy Qur'an, what is meant by dialogic obligation? What is the difference between literal achievement power and the required one? What role did it play in the verses of the Holy Quran?

Key words: Pragmatics; Dialogical imperative; Do the command; Essay context.

1- مقدمة: التداولية Pragmatics علم جديد للتواصل ، جاء كرد فعل على المنهج البنيوي ، الذي نظر إلى النص على أنه مغلق أمام كل التأويلات ، اهتمت -التداولية- بدراسة اللغة أثناء الاستعمال ، وبأطراف العملية التواصلية ، والعوامل الداخلية والخارجية المؤثرة فيها ، عرفها (فرانسوار أرمينيكو) بقوله هي "دراسة استعمال اللغة في الخطاب شاهدة في ذلك على مقدرتها الخطابية "

انصب اهتمامها على ما يقصده المخاطب (مُنْتَجِ الخطاب) لا ما يتلفظ به ، ونظرت إلى المُنْتَجِ اللغوي بأنه "إنتاج لغوي منظور إليه في علاقته بظروفه المقامية ، وبالوظيفة التواصلية التي يؤديها في هذه الظروف ، تهتم بجميع شروط الخطاب ، وتعتمد أسلوبا ما في فهمه وإدراكه ، بدراسة كيفية استخدام اللغة ، وبيان الأشكال اللسانية التي لا يتحدد معناها إلا

بالاستعمال" وقد تعددت قضاياها واختلفت بين (الفعل الكلامي - المقصدية - متضمنات القول - نظريه الملاءمة) وكذلك الاستلزام الحواري موضوع بحثنا. فما المقصود بالاستلزام الحواري ، وفيه تمثل مبادؤه ؟

2.العنوان الاستلزام الحواري (التخاطبي) : Conversation Implicature يُعتبر

"حلقة وصل بين المعنى الحرفي الأصيل ، والمعنى المتضمن في شكل الجملة ، ويُعد من أهم جوانب البحث التداولي ، الذي يُعوّل على السياق في معرفه المعنى" بمعنى أنه يختص بالمعاني المجازية غير المعلنة ، التي يستلزمها السياق المقالي ؛ ذلك أن مُنتج الخطاب (المخاطب) ، في الكثير من المواقف ، وتحت تأثير غايات تبليغيه معينه ، لا يُعلن عن مقاصده ؛ ما يدفّع بمفكك الخطاب (المخاطب) إلى أن يقوم بالتأويل والفهم ، وهنا يتدخل الاستلزام الحواري "ليقدم تفسيراً صريحاً لقدرة المتكلم على أن يعني أكثر مما يقول ؛ أي أكثر مما تؤديه العبارة المستعملة "

وهذا ما يؤكد أن الفعل الكلامي ، وفي مقامات تواصلية معينة ، يحمل بنيتين: بنية سطحية ، تتضمن المعاني المباشرة ؛ أي المعنى في درجه الصفر ، الذي يفهم من القراءة الأولى ، ولا يحتاج إلى إمعان الفكر ، وهو ما يُمكن أن نطلق عليه باللغة النفعية ، وبنية تحتية ، تتضمن المعاني الخفية ، التي لا تُفهم من القراءة الأولى ، وإنما تحتاج إلى إجراء سلسلة التأويلات ، وبعتماد السياق والقرائن التي تُنجز فيها ، حتى نصل إلى المعنى المقصود ، ولكشف هذا الأخير ، وتحديد مقاصد المتكلمين ، كان لابد من ربط الأفعال اللغوية بالسياق الذي أنجزت فيه ، والتي يمكن تسميتها بلغة المُحتَمَل ، وقد أُعتبر الاستلزام الحواري " من المفاهيم التي تُميز اللغات الطبيعية ، على اعتبار أنه في كثير من الأحيان يلاحظ في أثناء عملية التخاطب أن معنى العديد من الجمل إذا روعي ارتباطها بمقامات إنجازها لا ينحصر فيما تدل عليه صيغتها الصورية "

مما سبق نستطيع القول إن الاستلزام الحواري ، المقصود به الانتقال من المعنى في درجه الصفر (المعنى الصريح) إلى المعنى الكامن ، أو المُستلزم (المعنى المقصود الضمني) ، عندما يعمد مُنتج الخطاب (المتكلم) إلى خرق قاعدة من قواعد التواصل ، وإخفاء مقاصده لظروفه التخاطبية ، ما يدفع ملتقيه إلى تفكيك الخطاب الموجه إليه ، وكشف

مكوناته ، وفك شفراته: لضمان سيرورة العملية التواصلية ، وحصول الغاية المنشودة (الفهم والإفهام).

وآليه تحليل الخطاب هذه -الاستلزام الحواري- ظهرت مع الفيلسوف البريطاني (بول جريس) الذي رأى "أن الناس في حواراتهم قد يقولون ما يقصدون ، ويقصدون أكثر مما يقولون ، وقد يقصدون عكس ما يقولون"¹ وإن نجاح العملية التواصلية واستمراريتها عنده ، أساسها التعاون القائم بين أطرافها ، الذين يسعون إلى أن يحصل الفهم والإفهام دون تأويل ، وصيغته -مبدأ التعاون- "ليكن اندفاعك في الكلام على الوجه الذي يقتضيه الاتجاه المرسوم للحوار ، الذي اشتركت فيه"² والذي يتولد منه أربع قواعد ، تتمثل في: (قاعده الكم -الكيف -الملاءمة -الطريقة) ، وعند خرق واحدة من هذه القواعد ، ولتفادي قطع الاتصال بين الأطراف ، يتم اعتماد الاستلزام الحواري ، واكتشاف الضمني ، وتتمثل هذه القواعد في الآتي.

3. مبادئ الاستلزام الحواري: المقصود بها القواعد والضوابط التي يتقيد بها المتخاطبون ؛ لنجاح عملية التواصل ، وتتمثل في الآتي:³

3-1- قاعدة الكم: (Maxim of quantity): وتعني أن يُقدّم مُتخِجُ الخطاب (المخاطب) الكم الكافي من المعلومات لمتلقيه ، وتفرع هذه القاعدة بدورها إلى مقولتين ، هما:⁴
- لتكن إفادتك للمخاطب على قدر حاجته.
- لا تجعل إفادتك تتجاوز الحد المطلوب.

وتُخرق هذه القاعدة عندما يخرج مُنتج الخطاب (المخاطب) عن تقديم القدر المطلوب من المعلومات ، زيادة أو نقصان ، مستلزما لمعنى غير مباشر ، يكمن فيه قصده ، ويُفهم من سياق الكلام ، وينقسم خرق قاعدة الكم إلى قسمين هما:⁵

- خرق قاعدة الكم بالنقصان: وهي أن يقدم المتكلم معلومات أقل مما يحتاجه المتلقي ؛ ليصل إلى قصده ، مستلزما لمعنى غير مباشر يحمله قصده ، والذي يفهم من المقام.
- خرق قاعدة الكم بالزيادة: وهي أن يقدم المتكلم معلومات أكثر مما يحتاجه المتلقي ؛ ليصل إلى قصده مستلزما لمعنى غير مباشر يحمله قصده ، ويفهم من المقام.

2-3- قاعدة الكيف (Maxim of quality): تشترط هذه القاعدة الصدق في المعلومات ، بمعنى أن يكون المتكلم صادقاً في معلوماته ، متيقناً منها ، فلا يقدم معلومات خاطئة ، أو لا يستطيع أن يبرهن على صحتها ، وتتفرع إلى: (لا تقل ما تعلم خطأه -لا تقل ما ليس لك عليه دليل)

تُخرق هذه القاعدة عندما يخرج المتكلم عن قول الحقيقة ، أو قوله ما يفتقد إلى دليل كافٍ عليه ، مستلزماً لمعنى غير مباشر ، يكمن فيه قصده ، ويفهم من سياق الكلام.⁶

3-3- قاعدة الملائمة أو العلاقة (Maxim of relevance): تُقابل في تراثنا العربي مقولة (لكل مقام مقال)؛ بمعنى أن تكون معلومات المتكلم لها علاقة بالموضوع المطروح لا خارج الموضوع ، وخلصتها (ليناسب مقالك مقامك).

وتُخلق هذه القاعدة عندما يخرج المتكلم عن القول المناسب ، مستلزماً لمعنى غير مباشر ، يكمن فيه قصده ، ويُفهم من سياق الكلام.⁷

4-3- قاعدة الطريقة أو الجهة (Maxim of manner): أن تكون معلومات المخاطب واضحة ، يُخاطب الناس على قدر مستوياتهم الإدراكية ، وتتفرع بدورها إلى: (لتحترز من الالتباس -لتحترز من الإجمال - لتتكلم بإيجاز - لترتب كلامك)

أما خرقها فيتمثل في أن يُخاطب الصغير بخطاب الكبير ، والجاهل بالأمر العالم به . وإذا نظر إلى تراثنا العربي القديم ، وجدناه يزخر بالمفاهيم المتعددة والمتنوعة ، التي تُقابل ما جاء به (غريس) في نظريته (الاستلزام الحوارية) ، منها ما قدّمه (عبد القاهر الجرجاني) من مفاهيم حول الفرق بين المعنى ومعنى المعنى ؛ أي المعنى المباشر والآخر المستلزم ؛ حيث يقول "إن المعنى هو المفهوم من ظاهر اللفظ ، والذي تصل إليه بغير واسطة ، أما معنى المعنى فهو أن تعقل من اللفظ معنى ، ثم يفضى بك ذلك إلى معنى آخر"⁸ ، وكذلك السكاكي عند حديثه عن الأساليب الإنشائية الطلبية: (التمني -الاستفهام -الأمر -النهي -الفداء) يقول: "متى امتنع إجراء هذه الأبواب على الأصل ؛ تولد منها ما ناسب المقام"⁹

ومن بين الأساليب التي تخرج عن معناها الأصلي ، إلى معانٍ أخرى مقصودة ؛ لتحقيق أغراض بلاغية مجازية ، تفهم من خلال السياق وقرائن الأحوال ، نجد أسلوب الأمر .

فما المقصود بأسلوب الأمر؟ وفيم تتمثل المعاني التي يخرج إليها؟

4. أسلوب الأمر: عرف الرازي الأمر بقوله "اسم لمطلق اللفظ الدال على طلب المانع من النقيض"¹⁰؛ بمعنى أن الأمر في الأصل فعل قولي، يدل على إلزام المأمور القيام بالفعل المطلوب على وجه الاستعلاء، فهو مباشر لا يحتاج إلى تأويل، ومعرفة سياق فهمه.¹¹ للأمر صيغ أربع تدل على معناه الحقيقي، تتمثل في الآتي:¹²

4-1- فعل الأمر: ومثاله قوله جل جلاله: ﴿يُحْيِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَءَاتِنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم، 12]

4-2- المضارع المقرون بلام الأمر: وذلك نحو قوله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۚ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش، 3، 4]

4-3- اسم فعل الأمر: مثل قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصْرُكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة، 105]

4-4- المصدر النائب عن فعل الأمر: وذلك نحو قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء، 23]

وأسلوب الأمر عند التداوليين، هو عبارة عن فعل كلامي من فئة التوجيهات، حسب تصنيف (سورل) لأفعال الكلام، يحمل قوه إنجازية، تحدد إرادة المتكلم وقصده، وهي إرادة متعلقة بطلب إيقاع الشيء المأمور به¹³؛ بمعنى أن فعل الأمر قد يخرج عن معناه الأصلي المتمثل في طلب حصول الأمر على وجه الإلزام والاستعلاء؛ أي من قوته الإنجازية الحرفية إلى معانٍ بلاغية تداولية أخرى يتطلبها سياق استعمالها؛ أي قوته الإنجازية المستلزمة، منها: (الدعاء - الإباحة - التهديد والوعيد - الاعتبار - التعجيز - النصح والإرشاد - الإهانة - الالتماس - التعجب - التسوية...) ومواقعها كثيرة على مستوى الخطاب القرآني.

المعروف أن النص القرآني نص حجاجي، جاء لتغيير وجهة نظر كانت سائدة؛ ولهذا اعتمد أساليب وتقنيات متنوعة، تعمل على التأثير في المتلقي، وتغيير وجهة نظره، منها أسلوب الأمر، الذي يأتي صريحا في مواضع؛ بحيث يعمل على دفع المتلقي إلى القيام بفعل ما على وجه الإلزام والاستعلاء، وفي مواضع أخرى يؤدي دورا بلاغيا مجازيا، يفهم من سياق وروده.

5. أسلوب الأمر والاستلزام الحوارية في بعض آيات القرآن الكريم: خرج أسلوب الأمر في مواضع عديدة من النص القرآني إلى معاني مستلزمة ، منها الآتي:

5-1- الدعاء: من المعاني التي يخرج إليها أسلوب الأمر ، والذي عرفه الخطابي بقوله "معنى الدعاء استدعاء العبد ربه عز وجل العناية ، واستمهاده منه المعونة ، وحقيقته إظهار الافتقار إلى الله تعالى ، والتبرؤ من الحول والقوة ، وهو سمة العبودية ، واستشعار الذلة البشرية ، وفيه معنى الثناء على الله عز وجل ، وإضافة الجود والكرم إليه"¹⁴ ؛ بمعنى أن الأمر عندما يكون موجها من الأدنى (العبد) إلى الأعلى (الله سبحانه وتعالى) ، يخرج عن معناه الأصلي (الالزام والاستعلاء) إلى معنى مستلزما مقاميا وهو الدعاء ، ومثاله قوله جل جلاله: ﴿ قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ۚ ٢٥ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ۚ ٢٦ وَأَحْلِلْ غَدَاةً مِّنْ لِّسَانِي ۚ ٢٧ يَفْقَهُوا قَوْلِي ۚ ٢٨ وَأَجْعَلْ لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ۚ ﴾ [طه ، 25-29]

إذ نظرنا في الآية الكريمة ، التي وردت على لسان سيدنا موسى عليه السلام ؛ وجدناها تحتوي أربعة أفعال جاءت بصيغته الأمر ، وردت على النحو الآتي:

- اشرح: فعل أمر ساكن ، والفاعل ضمير مستتر تقديره (أنت ربي)
- يسر: معطوف على اشرح.
- احلل: معطوف على يسر.
- اجعل: معطوف على احلل.

ولما كان هذا الأمر واردا على لسان سيدنا موسى عليه السلام ، وموجه إلى الله سبحانه وتعالى ؛ خرج عن دلالاته المباشرة (دلالة البنية السطحية) ، القائلة بالوجوب والإلزام ، إلى دلالاته المقصودة المستلزمة ، والمتمثلة في الدعاء ، فالخطاب موجه من الذي هو أدنى إلى الذي هو أعلى ، والأنبياء لا يأمر الله جل جلاله وإنما يدعونه.

فإن الله سبحانه وتعالى ، بعث نبيه الكريم موسى عليه السلام إلى أجبر ملك على وجه الأرض ، وأشدهم كفرا ، وأكثرهم جنودا ، وأبلغهم تمردا ؛ ليدعوه إلى توحيد الله وطاعته ، وإرسال بني إسرائيل معه ؛ ولهذا الأمر العظيم ؛ دعا سيدنا موسى عليه السلام الله سبحانه وتعالى التوفيق

إلى بعض المقاصد ، تكون له عوناً ؛ وإلا فلا طاقة له بذلك ، فدعاه أن يوسع صدره ؛ ليتحمل الأذى القولي والفعلية ، فلا يضيق صدره ، فإن ضاق الصدر ، لم يصلح صاحبه لهداية الخلق ودعوتهم ، وعسى الخلق يقبلون الحق من اللين ، وسعة الصدر وانشراحه ؛ ولهذا ورد على لسانه في الآية الكريمة (رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي) ، ويواصل دعاءه بقوله: (وَسِّرْ لِي أَمْرِي) ؛ أي سهل علي كل أمر أسلكه ، وكل طريق أقصده في سبيلك .

ولما كانت أهم وسائل الدعوة إلى الله ، كفاءة الداعي على الإفصاح والبيان ، وكان في لسان سيدنا موسى عليه السلام ثقل وغمجة ، لا يكاد يفهم عنه الكلام ؛ دعا الله جلّ جلاله أن يحل منه عقدة ؛ يفقهوا ما يقول ، فيحصل الإقناع المقصود ، والتأثير المطلوب ، ويستمر الدعاء ، وأن يجعل له عوناً من أهله (وَاحْضَلْ لِي قَرِينًا مِنْ أَهْلِي)¹⁵

يلاحظ على هذه الآية أن معناها الحقيقي غير مُعلن ، بل ضمني ، فالظاهر الأمر ، والمقصود الدعاء والتضرع إلى الله سبحانه وتعالى ، وهذا حال القارئ المستمع ، الذي يتلقى كلاماً ويفهم آخر ، فمتلقي الآية الكريمة هنا يجب أن يُراعي سياق ورودها ؛ للوصول إلى معناها المقصود ؛ بمعنى ينتقل من المعنى الصريح إلى المعنى المستلزم ، وعليه نقول إن الحمولة الدلالية للآية الكريمة تتكون من نيتين ، بنية المعاني الصريحة الحرفية ، التي تفهم من القراءة الأولى ، وبنية المعاني الضمنية المُستلزمة ، المتولدة من السياقات التي أنجزت فيها .

والآيات التي خرج فيها فعل الأمر إلى معنى الدعاء كثيرة ومتنوعة ، منها:

- قوله جل جلاله ﴿ وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ﴾ [النمل ، 19]
- وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا ﴾ [ص ، 35]
- وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ رَبَّنَا فَأَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾ [آل عمران ،

2-5- النصح والإرشاد: في الكثير من المواضع يخرج الأمر عن معنى الإلزام والاستعلاء ، إلى معنى النصح والإرشاد ، ويظهر بمعنى "الطلب الذي لا تكليف ولا إلزام فيه ، وإنما هو طلب يجعل بين طياته معنى النصيحة والموعظة والإرشاد"¹⁶

وقد تواردت أساليب الأمر في الخطاب القرآني ، قاصدة تبصره المسلم إلى الطريق الصحيح ، وإرشاده إلى ما فيه صلاح للأمة الإسلامية ، ومثاله قوله تعالى: ﴿إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة ، 282]

يلاحظ على الآية الكريمة ورود فعل الأمر (اكتبوه: اكتبوا) مبني على حذف النون والواو فاعل ، الهاء: مفعول به) وإذا نظرنا إلى معنى الآية الكريمة ، وجدناها عبارة عن إرشاد من الله سبحانه وتعالى لعباده المؤمنين ، إذا تعاملوا بمعاملات مؤجلة ، أن يكتبوها ؛ ليكون ذلك أحفظ لمقدارها وميقاتها ، وأضبط للشاهد فيها¹⁷.

بمعنى أن الأمر لم يؤد دلالته الصريحة ، المرتبطة بالإلزام ، بل حمل بين ثناياه دلالة غير مباشرة ، مُستلزمة مقاميا ، تمثلت في معنى النصح والإرشاد ، والذي مثل وسيلة لدعم القوة الإنجازية ، التي عملت على التأثير في المتلقي ؛ لتغيير سلوكياته.

وعليه نستطيع القول إن المقام هنا ليس مقام أمر ، وإن الآية الكريمة تضمنت نصحا وإرشادا (الكتابة: اكتبوه) لم يكن على وجه الإلزام ، غايته تهذيب الأخلاق ، وحفظ حقوق المسلمين ، ونشر المحبة والسلام بينهم ، وبالتالي مرضاة الله سبحانه وتعالى.

وهذا النوع من الأمر أخذ القسط الأوفر في الخطاب القرآني ، ومثاله:

قوله عز وجل: ﴿حُذِرَ الْعَفْوَ وَأُمِرَ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف ، 199]

قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [الإسراء ، 37]

3-5- الإهانة: يستعمل فعل الأمر في مواضع مخصوصة ؛ لتحقيق مقاصد وأغراض إضافية ، منها الإهانة والسخرية ، بحيث "يتحقق هذا المعنى عند استعمال صيغة الأمر في مقام عدم

الاعتداد بشأن المأمور ، وبدون قصد من الأمر إلى فعل ما أمر به ، والمأمور به في الإهانة يكون خسيسا أولا ، وغير مقدور عليه ثانيا في كثير من الأحوال¹⁸

وقد أخذ هذا النوع نصيبا على مستوى الخطاب القرآني ، منها قول الله جلّ جلاله: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة ، 65] ، فإله سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة ، يخبرنا عن أصحاب السبت ، وكيف مسخهم وجعلهم قردة تعاوى ، عليها أذنان بعدما كانوا رجالا ونساء ؛ لمعصيتهم للمولى عز وجل¹⁹.

فالبنية اللغوية للآية الكريمة تضمنت فعل أمر (كونوا: فعل أمر من كان الناقصة مبني على الضم لاتصاله بواو الجماعة ، والواو ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع اسم كان) ووفقا لدلالة الآية ، يكون فعل الأمر الوارد (كونوا) قد مثل فعلا كلاميا ، حمل بين طياته مقاصد تنفيذية إنجازية مستلزمة مقاميا ، تمثلت في التحقير والإهانة ؛ أي (حقيرين ذليلين) ومثال خروج فعل الأمر عن دلالاته الأصلية إلى دلالة الإهانة والتحقير كثيرة ومتنوعة على مستوى النص القرآني ، منها: قوله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾ [الإسراء ، 50]

4-5- التعجيز: المقصود بالتعجيز أو التحدي "مطالبة المخاطب بعمل لا يقوى عليه ، إظهارا لعجزه وضعفه ، وعدم قدرته ؛ وذلك من قبيل التحدي²⁰ وفي سياقات معينة يخرج فعل الأمر عن دلالاته المباشرة ، التي ترتبط بالإلزام والاستعلاء ، ويحمل معنى التعجيز والتحدي ، عندما يظهر ضعف المخاطب ، وعجزه عن القيام بأمر ما ، ومثاله قوله تعالى: ﴿هُذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [لقمان ، 11] ، فهذه الآية الكريمة تضمنت فعل أمر (أروني: أرو: فعل أمر مبني على حذف النون ، والواو فاعل ، النون للوقاية ، والياء: مفعول به).

لكن فعل الأمر هنا ، جاء حاملا لدلالة تحتية ، مدركة سياقيا ، متمثلة في التعجيز والإفحام ، فالآية الكريمة موجهة للمشركين ، وتقول لهم إن السماوات والأرض وما بينهما من خلق الله الواحد الأحد ، الذي لا شريك له ، لكن ماذا خلق من جعلتموهم شركاء له ، من أصنام وأوثان تدعونهم وتعبدونهم ؟ اللزوم أن يكون لهم خلق كخلقه ؛ حتى يظفرون باستحقاق العبادة ، إلا

أنهم لم يخلقوا شيئاً ، ولما كانوا غير قادرين على الخلق ؛ ثبت عجزهم عن إثبات شيء لها ، تستحق به أن تُعبد.²¹

ف فعل الأمر هنا (أروني) انزاح عن معناه الأصلي ، وعمل على تحقيق مقاصد وأغراض أخرى ؛ حيث دل على معنى غير مباشر ، خفي غير ملفوظ ، مُستلزم مقامياً (التعجيز) ، مثل حجة لها بعدها التأثيري ، المتمثل في إفهام المشركين ، وإقناعهم بأن ما هم عليه من اعتقاد ، ضلال وكفر ، ويثبت لهم أنه وحده الحقيق بهذه العبادة ؛ بمعنى أنه جعل عجزهم عن ذلك حجة عليهم ، ودلالة على قدرته وضعفهم .

وقد سلك القرآن الكريم هذا الأسلوب في مواضع كثيرة ، منها:

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة ، 111]

قال جلّ جلاله: ﴿ فَقَالَ أَتُبْتُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة ، 31]

قال سبحانه وتعالى: ﴿ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ ﴾ [البقرة ، 23]

وبهذا نستطيع القول إن القرآن الكريم ، باعتباره نصاً إقناعياً ، اعتمد أسلوب الأمر ، الذي يوحى بالتعجيز ، واعتبره آلية من الآليات الإقناعية ، التي تعمل على إثبات القضية المطروحة أو دحضها .

5-5- التهديد والوعيد: قد يستلزم أسلوب الأمر دلالة التهديد والوعيد ، عند استخدام صيغته في مقام عدم الرضا من المخاطب ، بقيام المخاطب بفعل ما تخويفاً له ؛ بمعنى أن من شأن أسلوب التهديد والوعيد ، زعزعة أمن المخاطب ، وبث الخوف فيه بأمر مكروه ، مُفسد لحاله.²²

وإذا نظرنا إلى النص القرآني ؛ وجدناه مليئاً بأسلوب الأمر ، المُستلزم لدلالة التهديد والوعيد ، وذلك عند محاورة النفس الإنسانية الباغية ، التي لا تمتثل لنداء ربّها ، ومثاله قوله تعالى: ﴿ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴾ [إبراهيم ، 30] فالآية الكريمة احتوت أسلوب الأمر ، والمتمثل فيه (قل) الذي ورد فعل أمر ساكن ، فاعله ضمير مستتر تقديره (أنت).

لكن إذا أمعنا النظر في الآية الكريمة ؛ وجدنا دلالتها المقصودة تتمثل في أن الله سبحانه وتعالى ، يُخاطب المشركين ، الذين جعلوا لله نظراء وشركاء ؛ ليظنوا عباده عن سبيله ، فخاطبهم متواعدا مهددا لهم ، على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ، بأن مآلهم النار ، وبئس المصير.²³

بمعنى أن المراد هنا ليس حقيقة الأمر ، وإرادة الامتثال بما يحمله من معنى ؛ أي الأمر بالتمتع بزخرف الحياة الدنيا ، بل المراد حقيقة التهديد والوعيد ، تهديد أولئك الذين أشركوا وخرجوا عن طاعة الله ، فهؤلاء مقرهم النار.

والجدير بالذكر هنا أن هذا الوعد والوعيد ، الذين يمكن استنباطه من خلال السياق ، أراد الله تعالى به إنذار كل مشرك متعدٍ لحدود الله ، والتنبيه إلى ما يكمن أن يحدث له ؛ إذ اتبع الشيطان ، وملذات الحياة الدنيا ؛ بمعنى أن هذا الذكر ، الذي جاء من رب رؤوف رحيم ، له بعده التأثيري الإقناعي ، فهو رحمة ونعمة للعباد ؛ حتى يتركوا المعاصي ، ويلتزم بالطاعات.

وبالتالي نستطيع القول إن فعل الأمر ، المستلزم للتهديد والوعيد ، مثل آية إقناعية ، عملت على التأثير في هذا العبد العاصي ، وإقناعه بضرورة تغيير اعتقاده الخاطئ ، بإظهار مآل أعماله ، لو استمر على عناده ، والمتمثل في دخوله نار جهنم.

وهذا الأسلوب في انزياح فعل الأمر عن حقيقته ، ودلالته على معنى التهديد والوعيد ، كثير في الخطاب القرآني ، ومن هذا القبيل نجد:

قوله تعالى: ﴿ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [فصلت ، 40]
 وقوله جلّ جلاله: ﴿ وَأَسْتَفْزِزُ مَنِ اسْتَعْطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبُ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدَّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الإسراء ، 64]
 وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ [الكهف ، 29]

6-5- الالتماس: من بين المعاني البلاغية المجازية ، التي يخرج إليها فعل الأمر عن معناه الأصلي ، الالتماس ، الذي يكون "لمن هو بمستوى القائل في الشأن نفسه ، أو هو طلب الفعل الصادر عن الأنداد والنظراء المساوين في المنزلة والقدر"²⁴ ومثاله قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٍ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرْنِيكَ غَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرْنِيكَ أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبْنَأُ بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَأْتِي نَرْكَ مِنْ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف ، 36] ؛ أي تفسير مناهما وما يؤول إليه أمرهما.²⁵

يلاحظ على الآية الكريمة ، ورود فعل الأمر (نبنأ) وهو أمر موجه من صاحبي النبي الكريم (يوسف عليه السلام) إلى النبي الكريم (يوسف عليه السلام) ، فالأمر هنا بين طرفين متساويين في المنزلة (فكلهم سجناء) ، وهذا الأمر كان التماسا وتلفظا منهما ، من باب الصداقة ، دون استعلاء وإلزام بتفسير الحلم.

فلم يكن المقصود في هذا السياق القرآني الأمر في دلالاته الحقيقية ، وإنما دلالاته البلاغية المجازية ، المتمثلة في الالتماس ، فلا خضوع ولا استعلاء ، وإنما الالتماس ، هذا الأخير الذي مثل استراتيجية كلامية إقناعية ، عملت على التأثير في النفوس ، وإقناعها القيام بالفعل المطلوب.

وهذا النوع من الأمر ، الذي يستلزم الالتماس ، ورد في مواضع كثيرة ومتنوعة في النص القرآني ، منها:

قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف ، 42]

قوله تعالى: ﴿فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ [يوسف ، 88]

7-5- التعجب: كذلك ينزاح فعل الأمر إلى صورة أخرى من الصور المجازية ، التي يكشف عنها المقام ، منها التعجب ، الذي يعني "توجيه الطلب إلى أمر مستغرب"²⁶ ، وقد عرّفه الزمخشري بقوله: "معنى التعجب: تعظيم الأمر في قلوب السامعين ؛ لأن التعجب لا يكون إلا من شيء خارج عن نظائره وأشكاله"²⁷ ، وقد ورد في مواضع متنوعة على مستوى الخطاب القرآني ، منها قوله تعالى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء ، 48]

فالله سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة ، يُخاطب الرسول الكريم ، بقوله (انظر) أي تأمل وتفكر أيها الرسول ، متعجبا مما وصفوك به من صفات مذمومة: (كيف ضربوا لك الأمثال) بالمسحور والكاهن والشاعر ، التي هي أضل الأمثال ، وأبعدها عن الصواب (فضلوا) في ذلك ، أو فصارت سببا لضلالتهم ؛ لأنهم بنوا عليها أمرهم ، والمبني على فاسد أفسد منه.²⁸

مما سبق نستطيع القول إن فعل الأمر الوارد على مستوى الآية الكريمة (انظر: فعل أمر ساكن ، والفاعل أنت) حَمَلَ قُوَّةَ إِنْجَازِيَّةٍ مُسْتَلْزِمَةٍ ، دلت على المعنى المقصود ، المتمثل في (التعجب) ، وهذه القوة الإنجازية مستنبطه مقاميا ، وأنه بعدم الدلالة عن القصد مباشرة (التعجب) ، حدث خرق لقاعدة الكيف ، وأمثله كثيرة ومتنوعة على مستوى الخطاب القرآني ، منها:

قال الله تعالى: ﴿أَبْصِرْ بِهِ ۖ وَأَسْمِعْ﴾ [الكهف ، 26]

قال عز وجل: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ ۖ إِنَّهَا مُبِينًا﴾ [النساء ، 50]
وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام ، 24]

8-5- التسوية: وقد نجد في فعل الأمر توجيهها دلاليا ، يأخذ بالفعل إلى وجهة التسوية بين الشئيين "وذلك في مقام توهم فيه المخاطب أن أحد الطرفين (الفعل والترك) أرجح من الآخر ، وأنفع له ؛ فيدفع ذلك ويسوي بينهما"²⁹ ، ومثاله قوله جلّ جلاله ﴿فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُجْرُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور ، 16] ؛ أي سواء صبرتم على النار أو لا تصبروا ؛ لن يُفيدكم شيئا ، ولا يُخفف عنكم العذاب ، وليست من الأمور التي إذا صبر العبد عليها ؛ هانت مشقتها وزالت شدتها.³⁰

بمعنى أن فعل الأمر الوارد على مستوى البنية اللغوية للآية الكريمة (اصبروا) ، أدى دلالة مُستلزمة تحية غير ظاهرة ، تمثلت في دلالة التسوية ، التسوية بين شئيين متناقضين ؛ ذلك أن سياق الآية الكريمة يحمل ثنائية ضدية متساوية في ذات الوقت ، تتكون من طرفين (الصبر\ اللابصر) ؛ بحيث إذا حضرت الأولى ، غابت الثانية ، ونظرا لأن الفرد إذا اتصف بواحدة

غابت الثانية ، فقد يُتوهم أن (الصبر) على آلام نار جهنم ، ينفع الكافر ، ويخفف عنه العذاب ، ولدفع هذا الاعتقاد ، جاء سياق الآية الكريمة ، وعمل على التسوية بينهما ؛ بمعنى أن (الصبر) و(اللاصبر) لا ينفع الكافر من عذاب نار جهنم .

وعليه نقول إن سياق الآية الكريمة ، اختار الفعل الكلامي ، فعل الأمر (اصبروا: فعل أمر مبني على حذف النون ، والواو فاعل) ، الظاهر على مستوى البنية اللغوية السطحية ، وحمل في مضمونه قوة إنجازية مُستلزمة (التسوية) ، عملت على لفت الانتباه ، والتأثير في المتلقي ، وإقناعه بالقضية المطروحة ، ومثاله كذلك قول المولى عز وجل: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ سَلِّئُهُ عَلَيْهِمْ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [المك ، 13]

9-5-الإباحة: وفي مواضع معينة ، يخرج فعل الأمر عن معنى الطلب ، إلى معنى الإباحة ، والتي تُستنبط من المقام ؛ وذلك "إذا استعملت صيغة الأمر في مقام تَوْهَم فيه السامع عدم جواز الجمع بين أمرين ، فيكون الأمر إيذانا له بالفعل ، فله أن يفعل ، وله أن يترك"³¹ ، ومن أمثله خروج فعل الأمر عن معناه الأصلي ، إلى معنى الإباحة في القرآن الكريم ، قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة ، 02] ؛ أي إذا فرغتم من الإحرام بالحج والعمرة ، وأحللتهم منه ، فقد أبحنا لكم ما كان محرما عليكم في حال الإحرام من الصيد ، وزال ذلك التحريم.³²

بمعنى أن الفعل الوارد في الآية الكريمة (اصطادوا: أمر مبني على حذف النون ، والواو فاعل) ليس سائرا على أصله ؛ إذ إن الطلب فيها لم يكن على وجه الاستعلاء والإلزام ، وإنما على وجه الإباحة والجواز ، فالله سبحانه وتعالى أباح للمحرم بعد إحرامه الصيد ، فهو مُخَيَّرٌ بين أن يفعله أو لا ، وبهذا نستطيع القول إن الأمر هنا مثل بنية لغوية توليدية ، استلزمت دلالات مجازية بلاغية ، فرضها السياق ، ومثاله كثير ومتنوع في أي القرآن الكريم ، منها:

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُبْشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة ، 187]

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف ، 31]

10-5-الاعتبار: وقد يخرج فعل الأمر إلى معنى غير ملفوظ ، يتمثل في الاعتبار ، الذي عرفه (المناوي) بقوله: "العبرة والاعتبار: الاتعاض ، ويكون بمعنى الاعتداد بالشيء في ترتيب الحكم ،

وقال بعضهم: الاعتبار المجاوزة من غُدُوَّةٍ دُنْيَا إِلَى غُدُوَّةٍ قُصْوَى ، ومن عِلْمٍ أَدْنَى إِلَى عِلْمٍ أَعْلَى³³ ومثاله قوله تعالى: ﴿ أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ ﴾ [الأنعام ، 99]

ففي الآية الكريمة ورد فعل أمر (انظروا: فعل أمر مبني على حذف النون ، والواو فاعل) ، والمعنى هنا أن الله سبحانه وتعالى ، خاطب أصحاب النظر الناقد ، والقلب الزاهد ، بأمر الاعتبار لما فيه من صلاح في أمور دينهم وديناهم ؛ أي وحسب ما ورد في الآية الكريمة "فكروا في قدرة الخالق ؛ حيث يتم الانتقال بأمر من العدم إلى الوجود ، فبعدما كان حطبا ، صار عنبًا ورطبًا"³⁴

فالأمر هنا كان لإمعان النظر ، والاعتبار والتدبر في هذا الكون ، وما فيه من (إنسان ، حيوانات ، نبات ، جماد) ، الذي مَثَّل علامة غير لغوية ، دالة على أن الخالق واحد أحد ، فالنظر المقصود هنا هو نظر فكر واعتبار.

وعليه يكون فعل الأمر هنا ، قد أدى غرضا تواصليا إضافيا مقصودا ، توارى خلف الأصلي ، يفهم من السياق القرآني ، أحدث أثرا في متلقيه ؛ دفعه إلى الاعتبار والتدبر ؛ ليزداد اقتناعا.

وآيات الاتعاظ والتذكر والاعتبار كثيرة في القرآن الكريم ، منها:

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَ غَيبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ [الأنعام ، 11] وقال تعالى: ﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَأَنْظِرْ كَيْفَ كَانَ غَيبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص: 40]

6. خاتمة: تعد ظاهرة الاستلزام الحواري آليه من آليات التحليل التداولي ، تتجسد بالانتقال من المعنى في قوته الإنجازية الحرفية ، إلى قوته التحتية المُستلزمة ، عند خرق قاعدة من قواعد مبدأ التعاون بين طرفي العملية التواصلية ، المتمثلة في: (الكم ، الكيف ، الملائمة ، الطريقة) ، وقد بدت بارزة جلية من خلال فعل الأمر في النص القرآني ، الذي خرج في مواضع كثيرة ومتنوعة عن معناه الأصلي ، إلى معانٍ مستلزمة ، حددها السياق الذي تم فيه الخطاب ، والذي احتل الدور البارز في كشف مقاصد المتكلمين ، وصور هذا الخروج عدة ، منها: (الدعاء ، النصح

الإرشاد، الإهانة، التعجيز، التهديد والوعيد، الالتماس، التعجب، التسوية، الإباحة، الاعتبار...)

- الهوامش والإحالات:

- ¹ محمد أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، ط 1، الإسكندرية، 2002م، ص33.
- ² طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، ط 1، الدار البيضاء، المغرب، 2000م، ص103.
- ³ ينظر: بهاء دين محمد مزيد، تبسيط التداولية من أفعال اللغة إلى بلاغة الخطاب السياسي، شمس النشر والتوزيع، ط 1، القاهرة، 2010م، ص40.
- ⁴ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، ط 1، الدار البيضاء، المغرب، 1998م، ص238، والعباشي أدراوي، الاستلزام الحوارية في التداول اللساني، منشورات دار الأمان، ط 1، الرباط، (1432هـ/2011م)، ص100.
- ⁵ عبد المنعم عبد الله محمود السيوطي، جماليات الاستلزام الحوارية في القرآن الكريم، دراسة أسلوبية تداولية، (رسالة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة عين الشمس، ص94.
- ⁶ ينظر: عبد المنعم عبد الله محمود السيوطي، جماليات الاستلزام الحوارية، ص94.
- ⁷ ينظر: المرجع نفسه، ص94.
- ⁸ عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، تح: محمود محمد شاكر أبو فهد، دار المدني، ط 3، القاهرة، (1413هـ/1993م)، ص262، 263.
- ⁹ السكاكي، مفتاح العلوم، ط 2، القاهرة، 1990، ص171.
- ¹⁰ فخر الدين الرازي، المحصول، تح: طه جابر فياض العلواني، مؤسسه الرسالة، ط 3، (1418هـ/1997م)، ج 2، ص28.
- ¹¹ ينظر الأمدي، الإحكام في الأصول الأحكام، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، ط 2، بيروت، 1306هـ، ج 2، ص09.
- ¹² ينظر: صاحب الخيران، أوضح المناهج في معجم قواعد اللغة العربية، ط 1، جاكارتا، 2008م، ص73.
- ¹³ ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء الغرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية عند العلماء في التراث اللساني العربي، دار الطليعة، ط 1، بيروت، لبنان، 2005م، ص150.
- ¹⁴ محمد الخطايي أبو سليمان، شأن الدعاء، تح: أحمد يوسف الدقاق، دار الثقافة العربية، ط 3، (1412هـ/1992م)، ص4.
- ¹⁵ ينظر: السعدي، تفسير السعدي، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط 2، بيروت، لبنان، (1434هـ/2013م)، ص529.
- ¹⁶ عبد العزيز عتيق، علم المعاني، دار النهضة العربية، ط 1، بيروت، لبنان، (1430هـ/2009م)، ص78.

- ¹⁷ ينظر: ابن كثير، مختصر تفسير ابن كثير، تح: محمد علي الصابوني، المكتبة العصرية، بيروت، (1428هـ/2007م)، ج1، ص ص202، 203.
- ¹⁸ أحمد محمود المصري، رؤى في البلاغة العربية دراسة تطبيقية لمباحث علم المعاني، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، د ط، 2006م، ص82.
- ¹⁹ ينظر: المصدر السابق، ج1، ص59.
- ²⁰ عبد العزيز عتيق، علم المعاني، ص80.
- ²¹ ينظر: السعدي، تفسير السعدي، ص ص685، 686.
- ²² ينظر: الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تح: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، د ط، بيروت، لبنان، ص303.
- ²³ ينظر: ابن كثير، مختصر تفسير ابن كثير، ج2، ص237.
- ²⁴ حميد آدم ثويني، البلاغة العربية المفهوم والتطبيق، دار المناهج للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2007م، ص90.
- ²⁵ ينظر: السعدي، تفسير السعدي، ص416، وابن كثير، مختصر تفسير ابن كثير، ص90.
- ²⁶ حميد ادم ثويني، البلاغة العربية المفهوم والتطبيق، ص94.
- ²⁷ الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل في وجود التأويل، د ط، القاهرة، 1948م، ج4، ص523.
- ²⁸ ينظر: السعدي، تفسير السعدي، ص483.
- ²⁹ بدوي طبانه، معجم البلاغة العربية، دار المنارة، ط3، جدة الرياض، (1408هـ/1988م)، ص287.
- ³⁰ ينظر: المرجع السابق، ص864.
- ³¹ محمد شعبان علوان، بلاغة القرآن، دار العربية للنشر، ط1، 1998م، ص44.
- ³² ينظر: المرجع السابق، ص219.
- ³³ عبد الرؤوف الهناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، القاهرة عام الكتب، ط1، (1410هـ/1990م)، ص235.
- ³⁴ ابن كثير، مختصر تفسير ابن كثير، ج1، ص484.

- مصادر البحث ومراجعته:

- * القرآن الكريم، برواية ورش عن نافع.
1. أحمد محمود المصري، رؤى في البلاغة العربية دراسة تطبيقية لمباحث علم المعاني، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، د ط، 2006م.
 2. الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تح: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، د ط، بيروت، لبنان.
 3. الأمدي، الإحكام في الأصول الأحكام، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، ط2، بيروت، 1306هـ، ج2
 4. بدوي طبانه، معجم البلاغة العربية، دار المنارة، ط3، جدة الرياض، (1408هـ/1988م).

5. بهاء دين محمد مزيد ، تبسيط التداولية من أفعال اللغة إلى بلاغة الخطاب السياسي ، شمس النشر والتوزيع ، ط1 ، القاهرة ، 2010م.
6. حميد آدم ثويني ، البلاغة العربية المفهوم والتطبيق ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، ط1 ، عمان ، الأردن ، 2007م.
7. خليفة بوجادي ، في اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم ، بيت الحكمة ، ط1 ، الجزائر ، 2009 م.
8. الزمخشري ، الكشف عن حقائق التنزيل في وجود التأويل ، د ط ، القاهرة ، 1948م ، ح4.
9. السعدي ، تفسير السعدي ، مؤسسة الرسالة ناشرون ، ط2 ، بيروت ، لبنان ، (1434هـ/2013م).
10. السكاكي ، مفتاح العلوم ، ط2 ، القاهرة ، 1990.
11. صاحب الخيران ، أوضح المناهج في معجم قواعد اللغة العربية ، ط1 ، جاكارتا ، 2008م.
12. طه عبد الرحمن ، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام ، المركز الثقافي العربي ، ط1 ، الدار البيضاء ، المغرب ، 2000م.
13. طه عبد الرحمن ، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي ، المركز الثقافي العربي ، ط1 ، الدار البيضاء ، المغرب ، 1998م.
14. ظافر عيسى الجياشي ، "حجاجية الاستلزام الحوارية في خطب الإمام الحسن عليه السلام" ، مجلة تسليم ، مجلة فصلية محكمة ، 2018م ، المجلد الثالث ، ع5.6.
15. عبد العزيز عتيق ، علم المعاني ، دار النهضة العربية ، ط1 ، بيروت ، لبنان ، (1430هـ/2009م).
16. عبد القاهر الجرجاني ، دلائل الإعجاز ، تح: محمود محمد شاكر أبو فهد ، دار الهدى ، ط3 ، القاهرة ، (1413هـ/1993م).
17. عبد الرؤوف المناوي ، التوقيف على مهمات التعاريف ، القاهرة عام الكتب ، ط1 ، (1410هـ/1990م).
18. عبد المنعم عبد الله محمود السبوطي ، جماليات الاستلزام الحوارية في القرآن الكريم ، دراسة أسلوبية تداولية ، (رسالة دكتوراه) ، كلية الآداب ، جامعة عين الشمس.
19. فخر الدين الرازي ، المحصول ، تح: طه جابر فياض العلواني ، مؤسسه الرسالة ، ط3 ، (1418هـ/1997م) ، ج2.
20. فرانسوار أرمينيكو ، المقاربة التداولية ، تر: سعيد علوش بيروت ، الإنهاء القومي ، د ط ، لبنان.
21. العياشي أدراوي ، الاستلزام الحوارية في التداول اللساني ، منشورات دار الأمان ، ط1 ، الرباط ، (1432هـ/2011م)
22. ابن كثير ، مختصر تفسير ابن كثير ، تح: محمد علي الصابوني ، المكتبة العصرية ، بيروت ، (1428هـ/2007م) ، ج1.
23. محمد أحمد نحلة ، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر ، دار المعرفة الجامعية ، د ط ، الإسكندرية ، 2002م.

24. محمد الخطايي أبو سليمان ، شأن الدعاء ، تح: أحمد يوسف الدقاق ، دار الثقافة العربية ، ط3 ، (1412هـ/1992م)
25. محمد شعبان علوان ، بلاغة القرآن ، دار العربية للنشر ، ط 1 ، 1998م.
26. محمود عكاشة ، النظرية البرغماتية اللسانية التداولية دراسة المفاهيم والنشأة والمبادئ ، مكتبة الآداب ، ط1 ، القاهرة ، 2013 م.
27. مسعود صحراوي ، التداولية عند العلماء الغرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية عند العلماء في التراث اللساني العربي ، دار الطليعة ، ط1 ، بيروت ، لبنان ، 2005م.
28. منى فهمي محمد غيطاس ، "الخطابة والتداولية نحو أداة إجرائية لتلقي النص الخطايي" ، مجلة الدراية ، كلية الدراسات الإسلامية والعربية ، بنين بدسوق ، 2015م ، ع11.